الحجـة على أهل المدينة

زاذان ابو عمر عن جرير بن عبد ا قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا & باب اقتناء الخصيان & .

وقال محمد لا بأس باقتناء الخصيان ولا باس بدخولهم على النساء